

DUBAI MUNICIPALITY

REF/ ٨١٢ /٠٢ /٠٢ /٣ /١٥٣٥٥



بلدية دبي

التاريخ : ٣٠ أغسطس ١٩٩٨

## تعيم جميع المكاتب الاستشارية

العاملة بإمارة دبي

( رقم ٨١ )

### بشأن "عدم إسناد أعمال غير تخصصية دقيقة

### إلى أفرع المكاتب الهندسية الأجنبية"

نظراً للمصلحة العامة ، وتماشياً مع الأمر المحلي رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ بشأن تنظيم مزاولة مهنة الاستشارات الهندسية بإمارة دبي ، وما جاء بالمادة ( ٣٣ ) منه التي تنص على أن [فرع المكتب الهندسي الأجنبي هو الفرع الذي تنشئه في الإمارة إحدى المكاتب الهندسية الأجنبية ، ويقتصر الترخيص فيها على مجالات التخصص الدقيق غير المتوفّر في المكاتب الهندسية المحلية] .  
لذا يطلب من جميع المكاتب الاستشارية المحلية العاملة بإمارة دبي العلم والعمل بما يلي :

- ١ عدم إسناد أي أعمال غير تخصصية دقيقة إلى أي فرع من فروع المكاتب الهندسية الأجنبية أو السماح لهذه المكاتب بإدراج أسمائها على المخططات أو وضع لاقنة تحوي اسم المكتب الأجنبي في موقع العمل الذي يقوم المكتب الاستشاري الرئيسي المحلي ، بالإشراف عليه .
- ٢ يمكن الرجوع إلى المادة ( ٢١ ) من اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ للوقوف على نوعية الأعمال التخصصية الدقيقة .
- ٣ مخالفة ما جاء بالتعيم أعلاه ، تعرض المكاتب المخالفة لأحد الجزاءات الواردة بالمادة ( ٤٦ ) من الأمر المحلي رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٤ .

يرجى من الجميع التعاون لما فيه المصلحة العامة .



نسخ :

- مكتب سعادة مدير العلم
- مساعد مدير العلم لشئون التخطيط والمباني
- إدارات وأقسام البلدية
- العلاقات العامة
- الملف

